



الجمعية العامة

Distr.
GENERALA/C.5/46/43
19 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

UN IRDAD

NOV 23 1991

UNION DES ARABES

الدورة السادسة والأربعون
اللجنة الخامسة

البندان ١٠٧ و ٦١ (و) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترةالسنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة
الاستثنائية الثانية عشرة : مركز الأمم المتحدة الاقليمي
للسلم ونزع السلاح في افريقيا ، ومركز الأمم المتحدة
الاقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ ،
ومركز الأمم المتحدة الاقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية
في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

الاشارة المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع

القرار A/C.1/46/L.14

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام

الداخلي للجمعية العامة

١ - اعتمدت اللجنة الاولى ، في جلستها ٣٧ ، المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، مشروع القرار A/C.1/46/L.14 ، بتصويت مسجل بأغلبية ١٣١ صوتا مقابل صوت واحد دون امتناع أي عضو عن التصويت . وكان معروضا على اللجنة بيان عن الاشارة المترتبة في الميزانية البرنامجية ، في الوثيقة A/C.1/46/L.47 .

الف - الطلبات الواردة في مشروع القرار

٢ - بموجب أحكام الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار A/C.1/46/L.14 ، تقرر الجمعية العامة ، لضمان استمرار الملاءة المالية للمراكز الاقليمية ، أن يتم تمويل التكاليف الادارية للمراكز من الميزانية العادية .

باء - صلة الطلب ببرنامج العمل المعتمد

٣ - يتصل الطلب المذكور أعلاه بالبرنامج الرئيسي الأول ، صون السلم والامن ، ونزع السلاح وإنهاء الاستعمار ، والبرنامج ٧ ، نزع السلاح ، في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧^(١) ، والباب ٥ ، نزع السلاح : البرنامج الفرعي ٤ ، تقديم المساعدة الى البلدان النامية بشأن مسائل نزع السلاح ، الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية للمراكز الاقليمية ، في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣^(٢) .

جيم - الأنشطة التي ينفذ بها الطلب

٤ - اذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار ، يتمثل الاجراء الذي يتخذه الامين العام في تغطية التكاليف الادارية السنوية للمراكز الاقليمية من الميزانية العادية للأمم المتحدة .

دال - التعديلات المطلوب ادخالها في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣

٥ - تقع الأنشطة المطلوبة في مشروع القرار في اطار الفقرة الفرعية ٢ (ج) (ط) من البرنامج الفرعي ٤ من الباب ٥ في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ . وبالتالي ، لن يكون مطلوبا اجراء أي تعديلات .

هاء - احتياجات اضافية على أساس التكلفة الكاملة (بمعدلات عام ١٩٩١)

٦ - اذنت الجمعية العامة باعتماد مبلغ ٤٥٧ ٠٠٠ دولار متصل بالمرتبات والتكاليف العامة للموظفين مخصص لتوظيفتين ف - ٥ لمديري المركزين الاقليميين في افريقيا وأمريكا اللاتينية وذلك في اطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين الحالية . وبالإضافة الى ذلك ، طلب اعتماد مبلغ ١١٤ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ لتغطية المرتب والتكاليف العامة للموظفين ، مخصص لوظيفة واحدة ف - ٥ لمدير المركز الاقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ . ومن أجل تغطية التكاليف

ارية للمراكز المبينة في الفرع جيم أعلاه ستنشأ احتياجات اضافية صافية بموجب
ام مشروع القرار على النحو التالي :

| المجموع | ١٩٩٣ | ١٩٩٢ | |
|------------------|-------------|-------------|---|
| <u>١٩٩٣-١٩٩٢</u> | <u>١٩٩٣</u> | <u>١٩٩٢</u> | |
| دولار | دولار | دولار | |
| ٢٤٩ ٠٠٠ | ١٢٤ ٥٠٠ | ١٢٤ ٥٠٠ | المرتبات والتكاليف العامة للموظفين لعدد ٢٢ موظفا من المستوى المحلي |
| | | | التكاليف الادارية الاخرى غير المتعلقة بالموظفين |
| ١١ ٠٠٠ | ٥ ٥٠٠ | ٥ ٥٠٠ | العمل الاضافي |
| ٥٦ ٠٠٠ | ٢٨ ٠٠٠ | ٢٨ ٠٠٠ | صيانة الاماكن |
| ٥٦ ٠٠٠ | ٢٨ ٠٠٠ | ٢٨ ٠٠٠ | صيانة المعدات |
| ٣٠ ٠٠٠ | ١٥ ٠٠٠ | ١٥ ٠٠٠ | الاتصالات |
| ٣٠ ٠٠٠ | ١٥ ٠٠٠ | ١٥ ٠٠٠ | خدمات متنوعة |
| ١٦٨ ٠٠٠ | ٨٤ ٠٠٠ | ٨٤ ٠٠٠ | حيازة الاثاث والمعدات |
| ٣٥١ ٠٠٠ | ١٧٥ ٥٠٠ | ١٧٥ ٥٠٠ | المجموع الفرعي (ب) |
| ٦٠٠ ٠٠٠ | ٣٠٠ ٠٠٠ | ٣٠٠ ٠٠٠ | المجموع الكلي |

واو - امكانية الاستيعاب

لا يتوقع أن يكون من الممكن استيعاب التكلفة البالغة ٦٠٠ ٠٠٠ دولار في اطار
مادادات المدرجة تحت الباب ٥ في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين
١٩٩٣ - ١٩٩٢ .

زاي - بيان الاحتياجات الاضافية

وفقا لذلك ، اذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.1/46/L.14 ، يقدر
تنشأ احتياجات اضافية قدرها ٦٠٠ ٠٠٠ دولار في اطار الباب ٥ في الميزانية
برنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٢ .

حاء - صندوق الطوارئ

٩ - يذكر أنه بموجب الاجراء الذي أرسته الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، أنشئ صندوق للطوارئ لكل فترة سنتين لاستيعاب النفقات الاضافية الناجمة عن الولايات التشريعية التي لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة . وبموجب الاجراء نفسه ، فإنه في حالة اقتراح نفقات اضافية تتجاوز الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ ، لا تنفذ هذه الانشطة إلا عن طريق نقل موارد من المجالات ذات الاولوية الدنيا ، أو ادخال تعديلات على الانشطة القائمة . وفي غير ذلك من الحالات ، يتعين ارجاء هذه الأنشطة الى فترة سنتين قادمة . وسيقدم الى الجمعية العامة قرب نهاية دورتها الحالية بيان موحد يتضمن جميع الاثار المالية المترتبة على ذلك في الميزانية البرنامجية بالاضافة الى التقديرات المنقحة .

١٠ - ولا توجد أية أنشطة من المقرر انهاؤها أو تأجيلها أو تقليصها أو تعديلها في اطار الباب ٥ في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ . وفي حالة تعذر تغطية التكاليف المطلوبة من صندوق الطوارئ فإنه قد يتعين تأجيل تنفيذ مشروع القرار ، وفقا لمعايير استخدام صندوق الطوارئ التي اعتمدها الجمعية العامة في مرفق قرارها ٢١١/٤٢ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ .

طاء - موجز

١١ - اذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.1/46/L.14 ، فإن من المقدر أن يكون مطلوبا اعتماد اضافي بمبلغ ٦٠٠ ٠٠٠ دولار في اطار الباب ٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ .

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والاربعون ، الملحق رقم ٦ (A/45/6/Rev.1) ، المجلد الاول .

(٢) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والاربعون ، الملحق رقم ٦ (A/46/6/Rev.1) ، المجلد الاول .